العددِ 21A ايار 2026
المجلة العراقية للبحوث الانسانية والاجتماعية والعلمية
NO.21A May 2026 Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN2790-1254

مفهوم السلطة الدستورية في فكر الميرزا محمد حسين النائيني

The Concept of Constitutional Authority in the Thought of Mirza Muhammad Hussein "Na'ini"

الاسم: د. وليد يارك حسن | Dr. Walid Yarak Hassan

كلية الطب / جامعة ابن سينا للعلوم الطبية والصيدلانية

القسم: العلوم السياسية

التخصص الدقيق: فلسفة الفكر السياسي

البريد الالكتروني: drwaleedalhasan@ibnsina.edu.iq

الملخص

لقد تناول الباحث في هذا البحث السيرة الذاتية للعالم الميرزا محمد حسين النائيني وسيرته العلمية منذ نشئتة الى وصولة الى درجة الاجتهاد وذكر اهم مواقفة السياسية ، ومنها مشاركته في الدفاع عن العراق ضد الاحتلال البريطاني في عام ١٩١٤م في حربة الجهادية ضد الاحتلال ، بالإضافة الى تسليط الباحث الضوء على ثورة الدستور الايراني على السلطة الحاكمة في ايران سنه ١٩٠٥م الى تأسيس الحكم الدستوري في ايران و، وتأسيس مجلس الشورى الايراني عام ١٩٠٦م وتوضيح ضمانات الحكم الايراني الدستوري من خلال وجه نظر الميرزا النائيني من خلال نجاح تجربة البرلمان الايراني ، اي الدستوري والبرلماني ، في مختلف النواحي من بداية التشكيل والتأسيس الى الممارسات والقوانين الموجودة في مجلس الشورى الايراني ، وعلى الرغم بعدم معرفة الشاه والمجتمع الايراني بمكونات هذه التجربة الا ان الميرزا سعى الى تقليل وتشذيب الاقتباسات الغربية وتقديم دستوري اسلامي يناسب المجتمع الاسلامي الايراني .

الكلمات المفتاحية: السلطة – الدستور – الميرزا النائيني

Abstract

This research examines the biography of the scholar Mirza Muhammad Husayn Na'ini and his scholarly journey from his childhood to attaining the rank of ijtihad (independent reasoning in Islamic jurisprudence). It also highlights his most important political stances, including his participation in the defense of Iraq against the British occupation in 1914 during the jihad against the occupation. Furthermore, the researcher sheds light on the Iranian Constitutional

Revolution of 1905, which led to the establishment of constitutional government in Iran and the founding of the Iranian Consultative Assembly (Majlis) in 1906. The research clarifies the guarantees of Iranian constitutional governance from Mirza Na'ini's perspective, focusing on the success of the Iranian parliamentary experiment both constitutional and parliamentary in various aspects, from its initial formation and establishment to the practices and laws enacted within the Majlis. Despite the Shah and Iranian society's lack of familiarity with the components of this experiment, Mirza Na'ini sought to minimize and refine Western influences and present an Islamic constitution suitable for Iranian society.

Keywords: Authority – Constitution – Mirza Na'ini

المقدمة

مشكلة البحث

ان مشكلة البحث الاساسية هي فترة حكم القاجاريين الاستبدادي في ايران ، حيث ان هنالك جدل حادث حول شرعية حكمهم وبين الدستور المشروط والقبول الحكم الوافد كنموذج حكم لإيران ، حيث ان البحث يهدف الى تحليل فكر الميرزا النائيني في تأسيسه للسلطة الدستورية الشرعية المقيدة في عصر الغيبة .

أهمية البحث

ان اهمية البحث تكمن في الفكر السياسي الشيعي وتأسيسه لنظريات اسلامية شرعية للدولة وللدستور وذلك من خلال الاستناد الى ادله اصولية ، من خلال التوفيق بين الضرورة السياسية والمبادئ الاسلامية والعمل على مكافحة الاستبداد

المنهجية

اعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج التحليلي والنقدي لنصوص الميرزا النائيني من خلال كتابة تنبيه الامة وتنزيه الملة ، بالإضافة الى الاعتماد على المنهج التاريخي لمعرفة السياق السياسي الذي اعتمده الميرزا في فكرة السلط الدستورية المشروطة .

الإطار التاريخي

حيث اعتمد الباحث على تحليل الوضع الايراني في عهد الدولة القاجارية وموقف العلماء المعارضين والمؤيدين لهذه الدولة ، بالإضافة الى دراسة فكرة السلطة المشروطة وراي العلماء المسلمين فيها ودور الميرزا النائيني كمنظر ومؤيد لهذه السلطة

المبحث الأول : المرتكزات النظرية للسلطة الدستورية عند النائيني

المطلب الاول : شخصية الميرزا محمد حسين النائيني ومسيرتة الفكرية

اولا : ولادته

ولد الشيخ محمد حسين في سنة ١٢٧٣هـ ، في مدينة نائين التابعة إلى أصفهان، وفي أسرة دينية معروفة ، حيث كان والده الشيخ عبد الرحيم ، وكذلك آباؤه من قبله ، يلقب بشيخ الإسلام في أصفهان، وهو يعادل لقب المفتي في البلاد العربية، ويمثل منصبا دينيا ، حيث كان السلطان القاجاري يقوم بتعيين علماء في المدن الرئيسية في هذا المنصب، ويخلع على كل واحد منهم لقب شيخ الإسلام ، وبعد والده أصبح أخوه الأصغر منه شيخاً للإسلام في أصفهان، أما الشيخ محمد حسين النائيني فقد أصبح في ما بعد شيخ الإسلام في البلاد الشيعية كافة من دون أن يحتاج في ذلك إلى فرمان سلطاني (العاملي ، اعيان الشيعة ، ١٩٨٣م، ٥٤ / ٦)

ثانيا : المكانة العلمية

قد تلقى الميرزا النائيني علومه في مدينة نائين على يد والدة حتى اكمل عمر السابعة عشر وبعدها انتقل الى اصفهان ليتلحق بالحوزة العلمية وقد انهى العديد من المناهج المقررة له في اسبوع واحد . (السعيد ، حسن ، مشاعل في العتمة ، ٢٠١٠م ، ٧٨/١)

في عام ١٨٨٥م قد شد الرحال الى مدينة النجف الاشرف حيث واصل التعليم هناك على يد كبار العلماء ولكن بعد ذلك غادر الى مدينة سامراء للدراسة تحت يد الميرزا الشيرازي (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة وتنزية الملة ، ٢٠١٤م ، ٢٥)

ان الشيخ النائيني يتميز عن اقرأنه العلماء بالمكانة العلمية بينهم ، لأنه شعاع متوهج في الحوزة العلمية لأكثر من ٦٠ عام الى وقتنا الحالي ولا تزال نظرياته وآراؤه تدرس في الاوساط العلمية وتسيطر على الفكر الاصولي في مرحلة المعاصرة والحالية وتسمى باسم مدرسة الميرزا النائيني) حيث ان التطرق الى أي مسالة والعمل على معالجتها سواء كانت المعالجة سلبا او ايجابا على راي الشيخ النائيني ضرورة من الضرورات العلمية ، وقد مدحة الشيخ الطهراني وقال : انه في الاصول عظيم الامر ، لأنه احاط به ودققه بدقه واتقنه ، وقد اشتهر الفضاء بنظرياته وأقواله القوية ، وان افكار اغلب المعاصرين قد طبعت بطابعة الخاص بآرائه حتى اعتبر من المجددين في هذا العلم وان نظرياته هي مماثلة لنظريات الشيخ الخرساني ، وأنه بحثه يحتوي على ميزة خاصة لغموض تحقيقاته ودقة مسلكة ، وان بحثة لا يمكن ان يحضره الا ذو الكفاءة من العلماء ولا مجال لهذا البحث لوجود الناشئة او المتوسطين وذلك لقصورهم من الاستفادة منه (الطهرني اغا بزرك ، نقباء البشر ، ٢٠٠٩م ، ٥٩٥/٢)

ثالثا : جهادة في العراق وايران

في عام ١٩١٢م اليوم السابع في شهر محرم قد وصلت البرقية الى مدينة النجف الاشرف تتناول اهم الجرائم التي ارتكبها الروس في شمال ايران ، وقد قرر العلماء الى التوجه الى ايران للدفاع عنها واستعدوا للسفر ، وان هيئة علماء المشرفين على الحركة الجهادية وكان رائسها الشيخ المازندراني قررت الاجتماع في مدينة الكاظمية لأجل اتخاذ القرار النهائي للجهاد في ايران وكان الميرزا النائيني هو احد المشاركين في هذه الحركة الجهادية . (شبر ، حسن ، تاريخ العراق السياسي المعاصر ، ١٩٩٠م، ١٢٥/٢)

قد واكب الميرزا النائيني الاحداث الدستورية في ايران والانقسامات التي حدثت بين المرجعيات الدينية بين الرافض والمؤيد حول مشروعية الدستور او لا ؟ . (وصفي ، محمد رضا ، الفكر الاسلامي ، ٢٠٠٠م ، ٥١)

له العديد من المواقف السياسية التي تذكر له منها تصدية لمشروع الاحتلال البريطاني بعد ان اخفقة ثورة العشرين حيث له الاثر الكبير مع السيد الاصفهاني والشيخ الخالصي في رفض الانتداب البريطاني على العراق في عام ١٩٢٢م والافتاء بتحريم انتخاب المجلس التاسيس العراقي الذي اقيم في عام ١٩٢٤م . (السعيد ، حسن ، مشاعل في العتمة ، ٨١)

لقد ذكر الشيخ الطهراني انه يتمتع بخصائص روحية فقد ذكر الشيخ كان اذا وقف للصلاة ارتعدت فرائضه وابتلت لحيته من دموع عينية " . (الطهراني ، نقباء البشر ، ٢/٥٩٤)

المطلب الثاني : مفهوم السلطة الدستورية في فكر الميرزا النائيني

يوجد نظام حكم جمهوري موثق جيدًا ومعترف به على نطاق واسع، حيث يتم الحصول على المنصب المحترم للرئيس من خلال عملية المشاركة الانتخابية المباشرة من قبل الجماهير، مما يعكس الإرادة الجماعية والتطلعات الديمقراطية للمواطنين. في العديد من الدول الإسلامية، أظهرت الهياكل الحكومية السائدة في كثير من الأحيان خصائص الملكية المطلقة، حيث تركزت السلطة في أيدي سيادة واحدة. كان هذا واضحًا بشكل خاص في إيران خلال الفترة التاريخية التي هيمنت عليها سلالة القاجار، التي خلفت السلالة الصفوية واستمرت حتى عهد ناصر الدين شاه، الذي حرض لاحقًا على ثورة ضد شخصيات بارزة مثل ميرزا الشيرازي ولاحقًا ذريته، مظفر الدين، وكذلك محمد علي الشهير. خلال هذه الحقبة المحورية، ظهر خطاب مزدهر داخل إيران يدعو إلى تحديد سلطات السلاطين، بهدف الحد من وصولهم إلى الخزانة الوطنية وضمان قدر أكبر من المساءلة. قدم هذا الخطاب المفهوم الثوري للملكية الدستورية، التي غالبًا ما يشار إليها باسم الملكية المشروطة والتي سعت إلى إنشاء إطار للحكم من شأنه أن يحد من الحكم المطلق. ورداً على هذه الفكرة التقدمية، سعى السلاطين إلى إقناع الجمهور بأن مفهوم الحكم الدستوري هو في الأساس حرام أو ممنوع، وأكدوا أن تطبيقه غير مسموح به في إطار الشريعة الإسلامية. وفي الوقت نفسه، انخرطت المؤسسة الدينية الراسخة، التي كانت متواطئة في إدامة الاستبداد، بنشاط في تشويه المفاهيم التأسيسية للحرية والمساواة، مفترضة أن صياغة الدستور تعادل استبدال القرآن بالتشريعات البشرية، مؤكدة بذلك أن الجمعية البرلمانية ستتولى دور السلطة التشريعية الأساسية، من أجل استبدال التفسيرات العقائدية التقليدية التي تم تأسيسها منذ فترة طويلة في مختلف الأطر الدينية والفلسفية، هناك ما يبرر اتباع نهج تحويلي. قام الراحل النائيني، وهو شخصية بارزة في الخطاب الفكري في

عصره، بتأليف عمله الأساسي بعنوان «تنبيه الامة » بهدف صريح هو توضيح شرعية وضرورة الدعوة إلى وضع الدستور، وإجراء الانتخابات، وفرض القيود على سلطة الحكام، والتعبير عن هذه المفاهيم في سياق ديني. تمت كتابة هذه المساهمة الأدبية المهمة خلال فترة من حياته عندما بلغ من العمر خمسين عاما تقريبا ، مما يعكس تتويجا لخبراته الواسعة وتأملاته. بعد إصدار الدستور الإيراني، وجد العلماء في التقليد الشيعي، إلى جانب المراجع الرسمية لكل منهم، أنفسهم منقسمين بشكل حاد، مما أدى إلى الانقسام بين أولئك الذين دعموا بحماس وأولئك الذين عارضوا بشدة الإطار الدستوري الذي تم إنشاؤه حديثًا. وكان من بين المدافعين عن هذا النظام الدستوري الأخوين فرسان ميرزا حسين خليل والشيخ محمد حسين النائيني، اللذين حصلا على الاعتراف بهما كمناصرين للنظام المشروط، حيث افترضا بحزم أن إقامة حياة دستورية ستكون بمثابة ضمانة للعدالة وتسهيل من القوانين التي من شأنها أن تفيد الشعب الإيراني في نهاية المطاف. وأكدوا أن الحكومة الدستورية، بحكم مشاركة علماء القانون داخل السلطة التشريعية، ستكون مقيدة بطبيعتها بالتعدي على القانون المقدس، حيث أن هؤلاء العلماء مكلفون بالمسؤولية الحاسمة للإشراف على العملية التشريعية وتحديد مدى توافق القوانين التي تم سنها مع مبادئ الفقه الإسلامي (الفضلي ، صلاح مهدي ، المرجعية الدينية في تاريخ العراق ، ٢٠١١م، ٩٩)

حسب رأي الميرزا النائيني ان التصدي للولاية لليس سوى امين او اجير يعاقب على أساءته ويحمد على إحسانه ولا يمكن لأفراد المجتمع ان يمنعوا من الاعتراض اذا ما ارتكب الحاكم أي تجاوز على الامة او الشريعة لان الاعتراض والنقد ليس مقيد بإرادة السلطان وميولة النفسي ، وان السلطة تسمى المشروطة والمحدودة او الدستور وان الذي قائم بهذه السلطة يسمى الحارس او الحافظ او المسؤول . (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ٧٤)

رأى الشيخ النائيني السلطة على نوعين سلطه ملكيه مطلقه يكون التملك على شكل استيلاء غير ان السلطان يتعاطى مع المملكة عامه مع امواله الشخصية وهذا الصنف من السلطة هو بمنزله شراكه بين الله والسلطان ، والناس تحت مظلة هذا النوع من السلطة عبيد واماء وانعام مخلوقه فقط لتلبية رغبات السلطان وشهواته الذي بيده كل شيء فمن شاء قربه ومن شاء ابعده (لا يسال عما يفعل وهم يسالون) وسلطه مقيده مستأمنه لا تقوم على المالكية ولا القاهرية ولا الحاكمية بما يشاء الحاكم ، وانما هي نوع من الأمانة سلوك الحاكم فيها محدود لا يتجاوز فيه العطر المرسومة له الشعب هم شركاء في جميع مقدرات البلد ونصيبهم فيها متكافل وعليه فان شيخنا عين كان يرى شرعيه السلطة تتأتى من الشرعية الإلهية والشرعية الشعبية . (النعيمي ، سلطان محمد ، الفكر السياسي الايراني ، ٢٠١٠م، ٣٨)

وان السلطة الدستورية نابعه من رحم الاسلام وان السعيد بتثبيتها وبمنزله الجهاد مع الرسول وامن البديل المجاز في غياب العصمة ويتوقف على امرين اولهما كتابه دستور والثاني ايجاد جهة ثقافيه مشرفه ترى جميع القوانين الصادرة على صوته تناطق مهمتها الى مجموعه من الفقهاء الذين لديهم الخبراء بالحقوق الدولية والعارفين بمقتضيات العصر ليقوموا بدور المراقبة والمحاسبة معا تجاه السلطة الحاكمة ومشروعيه هذا الأمر متحققة بالنسبة للفقه الجعفري ، على اعتبار ان امر العباد في الموكلة للنواب العامين . (النائيني ، تنبية الامة وتنزية الملة ، ٨٧)

الشيخ النائيني يرى ان الحياه الدستورية هي ضمان لحقوق الشعوب ورفاهيتها مؤن الدستور هو بقوه الرسائل العملية التي تنظر من العلماء المجتهدين في المعاملات و العبادات ، الأمر الذي لا يمكن تخطيه بالسهولة . (النعيمي ، الفكر السياسي الايراني ، ٣٨)

ان شيخنا ان يرى ان انشاء مجلس جاء لظهورات عده منها مراقبه ما يصدر عن الحكام والقضاء على الانحرافات وممارسه الوظائف الخاصة بإقامه النظام وتيسير امور البلاد والمحافظة على وحدتها من خلال مشاركه جميع الايرانيين بمن فيهم غير المسلمين عن طريق نوابهم المنتخبين ، وليس الهدف اقامه حكومة شرعيه واصدار الفتاه واقام صلاه الجماعة وشروط المعتبرة في هذه الابواب الدينية العبادية اجنبيه على البحث ، وليس لها علاقه عما نحن بصدده فبوجود لجنه الفقهاء للأشراف على مشروعيه القوانين يكفي للحي لولا دون ظهور مواقف تخالف الشارع المقدس في حال كان العمل بعيدا عن الاغراض الخاصة . (النعيمي ، الفكر السياسي الايراني ، ٤٠)

ان الميرزا النائيني يقترح ضابطين رئيسين في حال وجود امام فاجر ولمنع قيام حكم استبدادي يأخذ حقوق الناس وحق الامام الغائب وهذا الشرطان هما : يجب ان يوجد هنالك دستور وافي يتضمن كيفية العمل بحسب الوظائف الموجودة ويكفل حرية الامة ويضبط استبداد السلطان (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الأمة ، ٧٦) بمعنى العمل على وضع ميثاق اساسي يعمل على تحديد دور السلطان ويحدد الواجبات والحقوق للمواطنين ، ويضبط عمل الحاكم السياسي من خلال منعها او تخويلها اي شكل الحكومة والحاكم ، وعمل السلطة في الدولة ، وحقوق كل فرد من افراد المجتمع ومشاركة الافراد من خلال الانتخاب او الشورى وغيرها من الوسائل . (ذبيان ، سامي واخرون ، قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ١٩٩٠م ، ٢٢٦)

وبسبب ظروف الحركة الدستورية (المشروطة)، يشدّد النائيني بشكل خاص على تقييد السلطنة"، حيث يرى: «في هذا العصر من الغيبة، الذي قطعت فيه يد الأمة عن نيل العصمة، ومقام ولاية ونيابة النواب العامين في إقامة الوظائف المذكورة مغصوب وانتزاعه واستعادته غير ممكن . (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ٤١)

المطلب الثالث : السلطة الاستبدادية مقابل السلطة المقيدة عند الميرزا النائيني

وهذا يعني أنه عند تقييم السلطة من منظور الملكية ومفهوم الملكية الشخصية، يصل المرء إلى استنتاج مفاده أن هذه السلطة تمنح المالك بطبيعتها الحق في تخصيص الموارد المادية واستخدامها لأغراض فردية وفقًا لتقديره. يؤدي هذا الإطار الخاص في نهاية المطاف إلى طرد جميع الأفراد المنتسبين إلى الأبرشية، تحت فرضية السيادة المطلقة على هذه الموارد. في المقابل، فإن الأفراد الذين يدينون بشدة هذا الشكل من القهر أو يسعون لتحرير أنفسهم من أغلال هذه العبودية، أو الذين يؤكدون استحقاقهم للموارد الملموسة، يتم تصنيفهم لاحقا على أنهم منشقون متمردون موجودون خارج حدود الامتثال، مما يجعل أنفسهم عرضة لأشكال مختلفة من الاضطهاد والمصائب الخطيرة التي قد تصيبهم. ويعبر الشيخ محمد مهدي شمس الدين عن تأكيد عميق عندما يقول: «لا يتمتع الحاكم وأولئك المحكوم عليهم بموجب الشريعة بأي امتيازات أو استثناءات، ولا تستفيد أسرهم من

أي اعتبارات خاصة فيما يتعلق بأي تكاليف قانونية يتم تكبدها . (شمس الدين ، محمد مهدي ، نظام الحكم والادارة في الاسلام ، ١٩٩٥م ، ٣٩٣)

وبالتالي، يُعرب الشيخ النائيني عن شعور واضح بالإعجاب بما يسمى بـ «قادة الاستبداد الديني»، وهو مصطلح يستخدمه للإشارة إلى معارضي الحكم المشروط في إيران، ويشمل مجموعة من العلماء ورجال الدين الذين غضوا الطرف عن عمد عن المجموعة الكبيرة من الأحاديث والروايات التاريخية التي توضح بوضوح ممارسة الشورى في حياة النبي محمد (ص) والأئمة. وبدلاً من التأكيد على أن بضائعنا قد أعيدت إلينا ، يقترح النائيني بشكل نقدي أنه ينبغي إعادة صياغة هذه الرواية، بالنظر إلى أن هذه الادعاءات تتعارض بشكل أساسي مع مبادئ الشريعة الإسلامية . (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ٩٨)

وقد قوبل الخطاب المحيط بمفهوم «المشروطية» في السياقات الجيوسياسية لإيران والعراق بموجة كبيرة وعنيفة من المعارضة بقيادة أفراد يمكن وصفهم بأنهم دعاة استبداد» سياسيون، لدرجة أن هؤلاء المعارضين قد شرعوا في حملة لنشر العديد من الحجج الكاذبة والشكوك التي لا أساس لها من الصحة، والتي تهدف إلى صرف انتباه الجمهور عن الالتفاف وراء الإطار الديمقراطي مستخدمين مجموعة متنوعة من الذرائع، معظمها هم تأسست بشكل منهجي على التأكيد على أن إنشاء الحكم البرلماني والتصديق على الإطار الدستوري ضاران بطبيعتهما، مما يؤدي إلى التعدي على الشريعة الإسلامية وما يترتب على ذلك من تأكل لمبادئها الأساسية.

وبالتالي، تحمل الشيخ المسؤولية الكبيرة في معالجة هذه المغالطات المتفشية وتفكيكها بشكل منهجي من خلال دحضها بالأدلة والبراهين بدقة، مع تركيز جهوده الفكرية بشكل متعمد على ركيزتين أساسيتين لهذا الشرط مبادئ الحرية والمساواة، إلى جانب ممارسة التشاور كوسيلة أساسية للمشاركة السياسية والتداول . (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ١٠١)

ذكر السمحراني : ان وعي الامة بالحكم الاستبداد ومعرفته لماسية واللامة ، لان الامة التي لا تعرف خطر الظلم والاستبداد لا تستحق هذه الحرية لانهال لا تعرف قيمتها الحقة ، واذا توفر الشعور والوعي بهذا الظلم والاستبداد واثرة في الضياع والتخلف والعمل على تهيئة البديل ووجود المقاومة (السمحراني ، اسعد ، الاستبداد والاستعمار ، ١٩٨٧م ، ٧٤)

يقول : اللازم الثاني للمشروطية هو تقييد صلاحيات الحكومة عن طريق الرقابة العامة، وهذا لا يتحقق إلا بتعيين قوة خارجية مُسدّدة ورادعة. وهذه القوة المقيدة لصلاحيات الدولة والمشرفة عليها ... هي نفسها القوة التشريعية، و ... الهيئة المُسدّدة ... ويجب أن تكون ذات صلاحيات ومؤثرة ." . (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ١٢١)

قول آخر : لجميع الناس الحق في المراقبة والإشراف، حتى من جهة الضرائب التي يدفعونها الإقامة المصالح الضرورية (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الأمة ، ١٤٥)

المبحث الثاني: المفاهيم الحقوقية في ظل السلطة الدستورية في فكر الميرزا النائيني

المطلب الأول : مفهوم المساواة

إن أحد الأصول الأساسية التي يتبناها الإطار الدستوري (المقيد بالدستور إلى جانب المجتمعات المستقلة والمتقدمة هو مبدأ المساواة أمام القانون الخالي من التمييز بين جميع مكونات المجتمع . تم توضيح هذا المبدأ في المادة 8 من ملحق القانون الأساسي (الدستور للحركة الدستورية، والتي تؤكد : يتمتع جميع الناس في إيران بحقوق متساوية ويقفون أمام القوانين التي وضعتها الدولة . ومع ذلك، عارض أنصار الشرعية (الحكومة الاستبدادية هذه المادة بشدة، واعتبروها مبدأ يتعارض بشكل أساسي مع الشريعة الإسلامية . وينبع هذا الادعاء من وجهة نظرهم بأن مبدأ المساواة يمثل انتهاكا صارخا وأساسيًا لجذور المعتقدات الدينية، استنادًا إلى الاعتقاد بأن هذه المساواة ستولد التكافؤ بين أعضاء المجتمع الشيعي والمسلمين من جهة، وأتباع جميع الأديان والطوائف الأخرى من جهة أخرى

وبالنظر إلى تخوفه من تداعيات مثل هذه التأكيدات الخاطئة التي يروجها المستبدون والمدافعون عنهم على الجمهور، فقد أدرك واجبًا دينيًا وتفويضا موثوقا لمواجهة مثل هذه الابتكارات، وإلغاء الأحكام القانونية، وتبرئة العقيدة الإسلامية من مثل هذه الاتهامات والافتراءات، ورفع مبادئها وفقا للوحي الإلهي الموكل إليهم، مما يؤكد أن الإسلام وتعاليمه العقائدية تناصر وتنفذ مبدأ المساواة أمام القانون لجميع أعضاء المجتمع، بغض النظر عن وضعهم كحكام أو مدانين ويوضح : من المؤكد أن مبدأ المساواة أمام القانون يشمل جميع مواطني الأمة دون تمييز بين الحاكم والفرد المدان، كما يتضح من سيرة النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم . يواصل التمسك بهذا المبدأ باعتباره حجر الزاوية للعدالة ورفاهية الأمة.

يمثل مبدأ المساواة، كما يفهمه دعاة الاستبداد، دعوة لتصحيح الأحكام والغاء جميع الامتيازات الذاتية والموضوعية . وفي هذا السياق، سعوا أيضًا إلى معالجة الانقسام بين سيادة المسلم من جهة والاعتراف الرسمي بالمساواة بين جميع المواطنين أمام القانون، بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية، من جهة أخرى . (احمد ، عنايت ، ترجمة : ابراهيم دسوقي الفكر السياسي الاسلامي المعاصر ، بلا ، ٣٣٣، بلا)

ومع ذلك، فإن تفسير المساواة هذا يتناقض بشكل صارخ مع مبادئ العقل ولم تؤيده الديانات السماوية إن الفوارق في القدرات والمساعي والكفاءات تشكل واقعا عقلانيا وعمليا لا جدال فيه بين السكان العقلانيين للأمم . يعد قانون المساواة من بين القوانين القانونية الأكثر احتراما المستمدة من السياسات الإسلامية إنه يشكل صرح وأساس العدالة بالإضافة إلى جوهر هذه القوانين . (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ١٠٥)،

وكما يفترض الشيخ النائيني، فإن الأفراد متساوون بشكل أساسي أمام كل من القانون والفقه الإسلامي قبل ذلك، هم متساوون في جوهر الخلق . وكما أوضح الإمام علي (عليه السلام) خلال فترة حكمه لعشتر ، فإن الخلق هو إما أخيك في الإيمان أو نظيرك في الإنسانية . تم تحديد هذا المفهوم بشكل صريح في الإعلان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان الصادر في ١٩

سبتمبر ١٩٨١م جميع الأفراد متساوون أمام الشريعة الإسلامية لا تفوق عربي على عربي آخر، ولا أسود على أحمر، إلا بالتقوى لا يوجد فرق بين الأفراد في تطبيق القانون» : إذا سرقت فاطمة بنت محمد، فسوف تقطع يدها ، ولا في حمايتهم : لكنني حازم في ضعفي حتى أستعيد الحق المستحق لي . تتضاءل قوتي حتى أستعيد الحق الذي أخذ مني. (مجلة منبر الحوار ، ١٩٨٨م ، ٩٥)

إن بداية مفهوم المساواة، الذي استوعبه دعاة الأنظمة القمعية ببراعة، تشكل دعوة واضحة لحل الأحكام إلى جانب القضاء على جميع أشكال الامتيازات وكذلك الصفات الذاتية والموضوعية التي تميز الأفراد عن بعضهم البعض . وفي هذا السياق، أوضحوا أيضًا ضرورة معالجة الخلاف القائم بين سيادة المسلم من جهة والاعتراف الرسمي بالمساواة بين جميع المواطنين في نظر القانون، بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية، من جهة أخرى .. (عنايت ، احمد ، الفكر السياسي الاسلامي ، بلا ، ٣٣٣)

ومع ذلك، فإن هذا التفسير الخاص للمساواة يتعارض بشدة مع المبادئ التأسيسية للفكر العقلاني ولم تؤيده الأديان الإلهية التي وجهت البشرية عبر التاريخ . تمثل الفوارق المتأصلة في القدرات والطموحات والكفاءات قضية عقلانية وعملية لا تزال غير قابلة للجدل بين الأعضاء العقلانيين في مختلف الدول» . يعتبر قانون المساواة أحد أرقى القوانين المستمدة من المبادئ الإسلامية للحكم وهي بمثابة حجر الزاوية والأساس للعدالة، وتجسد جوهر هذه الأطر القانونية. (النائيني ، تنبية الامة ، ١٠٥)

يعترف بمبدأ المساواة، كما اعتنقه الشيخ النائيني، كواحد من أكثر المبادئ احتراما التي يتبناها الحكم الإسلامي . إنها تشكل حجر الزاوية للعدالة وتشكل الأسس التأسيسية وروح جميع التركيبات القانونية . يكمن جوهر هذا المبدأ في القانون الخالص الذي ينص على أن أي شرط عام وقانوني يجب أن يتم تنفيذه بشكل موحد ودون أي تمييز لجميع الموافقات في أي مسألة معينة . ولا يعترف في تطبيقه بأي امتياز فردي، مما يمنع أي شخص من التدخل في وضع القوانين أو تعطيلها أو التراخي في تنفيذها هذا المبدأ يغلق بشكل فعال سبل الاستغلال والرشوة والحكم المدفوع بالرغبات الشخصية تنطبق العلامات الأولية المرتبطة بشكل شائع بعامة الناس بشكل موحد على جميع الأفراد، بدلاً من أن تقتصر على أشخاص محددين . ويتناقض هذا المبدأ بشكل مباشر مع الضرورات الأساسية لجميع الأطر القانونية الفرضية واضحة جدا لدرجة أنها مفهومة حتى في مملكة الحيوان، حيث تؤكد أن جميع الدساتير القانونية والإيجابية أكدت على الحقوق المتساوية للسكان أمام القانون، مما يستلزم النص على أحكام خاصة للفئات الشاملة، مما يشير إلى أن المساواة تتعلق فقط بإنفاذ جميع الشروط الناشئة عن كل تسمية عامة أو خاصة لجميع الأفراد المشمولين بهذه التسميات بطريقة عادلة . لا يشير مصطلح جميع الأمم إلى أي تفسير آخر غير هذه الفكرة . وإذا انحرفت عن هذا المعنى، فإنها ستتعارض بطبيعتها مع جميع النظم القانونية القائمة وتقوضها .. (الخيون ، رشيد ، المشروطة والمستبدة ، ٢٠٠٦م ، ٣٥٥)

المطلب الثاني : مفهوم الحرية

ترتبط هذه الفكرة ارتباطاً جوهريا بجوهر الحرية نفسها . لقد دمج أنصار الاستبداد سعيهم للتحرر مع الرغبة في الهروب من ولايات الشريعة الإسلامية على الرغم من حقيقة أن الحرية هي طموح إنساني أصيل لا يتعارض مع المبادئ التأسيسية للأديان السماوية، التي تأسست لتحرير البشرية من جميع أشكال العبودية وتسهيل إخلاصها الحقيقي والصادق الله وحده، فمن الأهمية بمكان أن ندرك أن الدين دعا باستمرار إلى مقاومة الميول والرغبات الفاسدة، لأنها تعتبر أشكالا من إخضاع الباطل . وبالتالي، فإن الصراعات التي شنها الأنبياء والقديسون ضد الفراعنة المستبدين في العصور القديمة، وكذلك نضالات أتباعهم ضد الخلافة القمعية، كانت تهدف بشكل أساسي إلى تحرير هذه الإمكانات العميقة من مغتصبيها، كما أوضح الشيخ النائيني. (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ١٠٣)

يفترض الشيخ النائيني أن مبادئ الحرية والمساواة تشكل الأساس الأساسي للسلطة، سواء اعتبرت هذه السلطة شرعية أو غير شرعية . وفي إطار سعيه لترسيخ هذين المفهومين المحوريين في الإطار الإسلامي، يدحض بشدة التأكيدات بأن الحرية هي العامل المحفز للانحلال الأخلاقي والتفكك المجتمعي، كما لوحظ في المجتمعات المسيحية الغربية، التي تتميز بأنماط سلوكية لا تتعارض مع التعاليم الدينية.. (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ١٨١)

في الخطاب العلمي الذي يحمل عنوان "تنبية الامة " يفترض العلامة أن الهدف الأساسي للسلطة الحاكمة ليس مجرد حماية وتنظيم عمليات الدولة القومية، بل رفع مستوى السكان والاهتمام على النحو الواجب بالقضايا المعقدة المتعلقة بالرعية، وبالتالي تسليط الضوء على المسؤوليات المتعددة الأوجه للحكم ويؤكد هذا التأكيد ضرورة تبني التزام ثابت بالنزاهة والمساءلة، وهما ضروريان للحفاظ على الإطار الوطني ولا بد من توضيح أن هذه المسؤوليات لا تشمل فرض القمع أو ممارسة السيطرة الاستبدادية على المجال الإقليمي للبلد.

ان الحرية مطلب انساني اصيل لا يتعارض مع الاديان السماوية وقد جاءت لتحرير الانسان من الظلم والعبودية ، حيث تكون العبودية لله تعالى وحدة ، وان الدين الاسلامي قد جاء لمحاربة الفساد والاهواء والشهوات والتحرر منها لأنه تعتبر من العبودية ، وان الحروب الواقعة بين الانبياء والسلطات الفاسدة كالفراعنة وكذلك الحروب الواقعة بين اتباعهم وبين الطواغيت على مر الزمان ، هذه كلها لأجل الحرية العظمى لا غيرها للإنسان (النائيني ، تنبية الامة ، ١٠٣)

المطلب الثالث : مفهوم تحديد السلطة المشروطة

ترتبط هذه الفكرة ارتباطاً جوهريا بجوهر الحرية نفسها. لقد دمج أنصار الاستبداد سعيهم للتحرر مع الرغبة في الهروب من ولايات الشريعة الإسلامية على الرغم من حقيقة أن الحرية هي طموح إنساني أصيل لا يتعارض مع المبادئ التأسيسية للأديان السماوية، التي تأسست لتحرير البشرية من جميع أشكال العبودية وتسهيل إخلاصها الحقيقي والصادق لله وحده، فمن الأهمية بمكان أن ندرك أن الدين دعا باستمرار إلى مقاومة الميول والرغبات الفاسدة، لأنها تعتبر أشكالا من إخضاع الباطل ،

وبالتالي، فإن الصراعات التي شنها الأنبياء والقديسون ضد الفراعنة المستبدين في العصور القديمة، وكذلك نضالات أتباعهم ضد الخلافة القمعية، كانت تهدف بشكل أساسي إلى تحرير هذه الإمكانات العميقة من مغتصبيها (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ١٢٣)

بعد هذا التعديل الدقيق لمفهوم المواطنة، يوضح العلامة أن شرعية هذه السلطة الحاكمة مرتبطة ارتباطا جوهريا بالولاية الإلهية، حيث يُعترف بالله باعتباره السيادة النهائية ومصدر السلطة القضائية الممنوحة للآخرين وبالتالي، أوكل الله هذه السلطة إلى الإمام المعين المطيع والمعصوم، الذي يستلزم غيابه المرئي أن يتولى علماء فترة الغيبة هذا الدور نيابة عنه . هؤلاء العلماء، بدورهم مكلفون بمنح الشرعية لأولئك الأفراد الذين يجسدون الصدق والنزاهة من أجل المنفعة الجماعية للسكان في الظروف التي يتم فيها انتزاع حق الوصاية من النواب العامين للإمام الغائب أي الفقهاء بحيث يصبحون غير قادرين على أداء مسؤولياتهم لحماية المجتمع من القوى الخبيثة، يصبح من الضروري إعادة هذه السلطة إليهم أو على الأقل، الحد من حجم الاستيلاء التعسفي قدر الإمكان.. (السيف ، توفيق ، ضد الاستبداد ، بلا ، ٢٨٣)

يفترض الشيخ النايلي أن مبادئ الحرية والمساواة تشكل الأساس الأساسي للسلطة، سواء اعتبرت هذه السلطة شرعية أو غير شرعية . وفي إطار سعيه لترسيخ هذين المفهومين المحوريين في الإطار الإسلامي، يدحض بشدة التأكيدات بأن الحرية هي العامل المحفز للانحلال الأخلاقي والتفكك المجتمعي، كما لوحظ في المجتمعات المسيحية الغربية، التي تتميز بأنماط سلوكية لا تتعارض مع التعاليم الدينية.

اولا : الحسبة

من الواضح بشكل لا لبس فيه أنه خلال فترة التغيب، تم منح المسؤوليات المتعلقة بـ «وظائف المحاسبة للعلماء الذين يجمعون التعاليم الدينية، حيث تعتبر ضرورة حماية المبادئ الأساسية للإسلام، وضمان تماسك المجتمعات الإسلامية، والضرورة الأساسية لاستمرار وجودها ذات أهمية قصوى، حتى تتجاوز أهمية المسؤوليات المحاسبية . هذا هو بالضبط السبب في أن تدقيق الفقهاء والممثلين العامين خلال عصر الغيب قد أثبت تأسيس هذه الأدوار المذكورة أعلاه باعتبارها من بين أبرز مكونات معتقداتنا العقائدية (الماوردي ، ابي الحسن علي بن محمد ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، بلا ، ص ٤٥٠)

يوضح الماوردي أن مفهوم الحسبة يستلزم فرض الفضيلة عندما يبدو أنها مهملة، بالإضافة إلى حظر السلوك المخادع عندما يصبح واضحًا . يأمر الله سبحانه وتعالى بما يلي ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر } (سورة ال عمران – ١٠٤) (الماوردي ، ابي الحسن علي بن محمد ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، بلا ، ص ٤٥٠)

ينطبق مبدأ الحسبة على كل مسلم، مع التمييز الوحيد بين الفرد الذي تم تعيينه رسميا لدور المحاسب وأولئك الذين يتحملون هذه المسؤوليات طواعية . ويُعتبر من الجائز للفرد المعين إنفاذ هذه الولاية وعدم التهرب منها؛ بل يُجبر على السعي إلى نبذ الأعمال التي تتعارض مع هذا المبدأ والسعي إلى إنشاء ما هو معروف بأنه منصوص عليه ومؤسسي . وفقًا لماوردي، يمتلك

المحاسب حق طلب المساعدة في رفض ذلك لأنه شارك في عمل يستحق الثناء، ويحق له تعيين ممثل لتعزيز جهوده وبالتالي تعزيز فعاليته. (الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ٣٠٠)

ثانيا : الشورى

في معجم المصطلحات الإسلامية، يتم التعبير عن مفهوم الشورى على أنه عملية التماس آراء الجماهير المسلمة، أو ممثليها المعينين حسب الأصول، بشأن القضايا التي تتعلق بالشؤون العامة، بهدف تحديد مسار العمل الأنسب أو الحق المبرر للقيام بمثل هذه الإجراءات . تؤكد هذه الفكرة على الاعتقاد بأنه عندما يتقارب الفكر الجماعي وتجري المداولات، فإنه يضيء الطريق إلى الأمام ويوضح السبل المختلفة المتاحة لهم، على غرار تجميع المصابيح التي تضخم ضوءها بشكل جماعي (فضل الله ، مهدي ، الشورى طبيعة الحاكمية في الاسلام ، ١٩٨٤م ، ٥٣)

يكرس القرآن مبدأ التشاور هذا، كما يتضح من الأمر الإلهي وشاورهم في الأمر .: من الضروري أن ندرك أن هذه الآية تتعلق بجميع جوانب الحياة والحكم، بما يتجاوز مجرد القضايا التشريعية في مجال العبادة، كما يؤكد ذلك الأمر سبحانه وتعالى بـ وأمرهم شورى بينهم} (سورة الشورى ((٣٨) . تتجلى العديد من الأمثلة الملموسة لهذا المبدأ الاستشاري خلال فترة حكم النبي الذي سعى باستمرار للحصول على المشورة من رفاقه وأولئك الذين يمتلكون الحكمة والخبرة العملية في مختلف المجالات والظروف ، ان رسول قد استشار اصحابة في موقعة أحد ، كما يتضح من استشارته معهم بشأن استراتيجية معركة أحد، حيث دعت الأغلبية إلى المشاركة في القتال، مما دفعه إلى المضي قدمًا على الرغم من قناعته الشخصية بعكس ذلك.

التي تتناول مفهوم الشورى، جنبا إلى جنب مع الروايات التفصيلية لحياة وأفعال النبي محمد وخلفائه المباشرين، الذين انخرطوا بجد في ممارسة التشاور حول العديد من القضايا، يُنظر إليها بشكل جماعي على أنها التأسيس التأسيسي لما يمكن تسميته بـ «الركن الأول للنظام السياسي في الإسلام»، والذي يلخص في النهاية جوهر هذا الإطار السياسي في كل من بأكملها وفي أدق صورها تفاصيل . وهذا مهم بشكل خاص لأنه في سياق أي نظام سياسي، يوجد مبدأ أو ركيزة أساسية تُبنى عليها البنية بأكملها، وفي حالة النظام السياسي الإسلامي، يتم تحديد هذه الركيزة التأسيسية بشكل لا لبس فيه على أنها مبدأ الشورى . (فضل الله مهدي ، الشورى طبيعة الحاكمية ، ٥٢)

يوضح العلامة ميرزا النائيني وجهة نظره من خلال تعريف السكان على أنهم «الأمة»، والتي يمكن فهمها على أنها مجتمع متماسك مرتبط بالإيمان، ويؤكد أن هذا المجتمع يمتلك حقا أصيلا في الانخراط في عمليات التشاور والمشاركة في الانتخابات وممارسة الرقابة والسيطرة على الحكم . وتفسر وجهة نظر الأغلبية السائدة الحركة الدستورية على أنها تحقيق للمفهوم القرآني لـ «الشورى»، لا سيما بالإشارة إلى سورة الشورى: ٣٨ ، التي تفترض أن إجراء التشاور مع الأمة بأكملها، وليس حصراً مع الولي والمحكمة المرتبطة به (شورة البلاط)، هو من بين المبادئ الأساسية للإسلام . يؤكد هذا المنظور أن أصل السلطنة الإسلامية متجذر في مبدأ الشريع وفيما يتعلق بالشيخ لانيني، فإنه يؤكد بقوة على هذا التفسير الواسع والإجماعي لمفهوم

الشورى مع التأكيد على أهمية التشاور الجماعي في المشهد السياسي للحكم الإسلامي . إنه يعتقد ذلك (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ٥٣)

الفهم المشترك والمقبول بالإجماع للشورة، والذي يعكس الاعتراف الجماعي بين العلماء والممارسين على حد سواء . وهو يفترض أن أعمال ومشاورات النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) إلى جانب الإمام علي كانت تهدف بشكل أساسي إلى إنشاء أساس قوي للسعادة المجتمعية، والتي تضمنت في جوهرها اعتماد الشورى كسلوك سياسي حيوي يقف في تناقض صارخ مع الرؤية الفرعونية للحكم التي تتميز بالاستبداد والسلطة المطلقة لم يكن الدافع وراء مشاركتهم في التشاور هو الخوف من تقويض الحقيقة عن غير قصد، لأن مثل هذا النهج يتناقض بطبيعته مع جوهر عصمتهم وإرشادهم الإلهي؛ بل كانت جهودهم خلال هذه المشاورات تهدف أساسًا إلى تأسيس مبدأين محوريين لهما أهمية كبيرة : حرية الأمة ومساواتها بالوضع الفردي للخليفة فيما يتعلق بحقوقها المتأصلة (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ٥٣).

بالتالي، يعبر الشيخ النائيني عن إعجابه العميق بأولئك الذين يشير إليهم بـ «قادة الاستبداد الديني»، وهي تسمية تستهدف خصوم الحكم المشروط في سياق إيران التي تضم بشكل خاص مجموعة كبيرة من العلماء ورجال الدين . لقد اختار هؤلاء الأفراد، للأسف، تجاهل أو التغاضي عن المجموعة الواسعة والكبيرة من الأحاديث والروايات والأدلة التاريخية التي توضح بوضوح تنفيذ وممارسة الشورى طوال حياة النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) والأئمة . وكما يلاحظ الشيخ النائيني بشكل مؤثر، بدلا من الاعتراف بقرارات الجمعية العامة من خلال التأكيد بالإيجاب على أن بضائعنا أعيدت إلينا على النحو الواجب، فإن هؤلاء المعارضين يؤكدون خطأ أن مثل هذه الأعمال تتعارض بشكل أساسي مع مبادئ الشريعة الاسلامية . (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ٩٨)

ان الشورى من ضروريات الحكم في الاسلام فهي قد جاءت في القرآن الكريم والسنة النبوية ، وان السلطة يعتمد تحديدها على الدين الاسلامي ، وليس على قوة خارجية تقوم على القوة البشرية حيث انها تحل محل القوة الالهية (النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة ، ٩٨)

ان وجود مجلس الشورى هي من الأمور الضرورية لانها تعمل على مراقبة القوة التنفيذية التي تكون اعمالها تم تحديدها وفق التشريعات والقوانين المنصوص عليها ، وبهذا الأمر نكن قد اغلقنا الباب امام الاستبداد السياسي او تطوره وهي من اهم المراحل التي تكون الامة تعرف فيها حقوقها وحرياتها وتكون متحرره من كل الطغيان والظلم والجور .

الخاتمة

اهم النتائج التي توصل اليها الباحث

- ان الميرزا النائيني قد نجح في بنائه لجسر بين الضروريات السياسية و المبادئ الاسلامية ، وعمل على استخراج ادلة الاجتهاد من النصوص الشرعية ، هذه الادلة التي تحول دون ان تتحول السلطة الى حكم استبدادي

- عمل الميزا النائيني على نقل مفهوم التفويض الخاص في عصر الامام الى النيابة العامة في غيبة الامام في السلطة الحاكمة ، حيث تمنح الامة الحاكم الوكالة من خلال انتخابه في مجلس الشورى ، ان هذه النقلة جعل الامة في موقف سلطة وفي موقف المراقب للحاكم . ان هدف الميرزا النائيني هو اصلاح الامة الاسلامية وتحقيق العدل وحماية حقوق الشعب من خلال محاربة الاستبداد والظلم والجهل الديني والسياسي من خلال نهضة الأمة واصلاحها .

- ان الباحث يسلط الضوء على اطروحة الميرزا النائيني من خلال اظهار العلاقة بين السلطة السياسية والسلطة الدينية ، واظهار مدى قدرة الادلة الفقهية على حمل تفاصيل النظام الدستوري الجديد

- ان فكر الميرزا النائيني يتمثل في جهده المتواصل لمرحلة السلطة المشروطة ، حيث عمل على التوفيق بين الحكم السياسي الحديث والهوية الاسلامية ، حيث ان نظريته ليست وثيقة فقط بل هي مرجعية فكرية تطرح الاشكاليات والاسئلة في محاولته لبناء الدولة الاسلامية المعاصرة الى تقوم على الدستور .

أهم التوصيات

- تشجيع الباحثين على قراءه كتاب الميرزا تنبيه الامة) والعمل على تحليله كنموذج تاريخي واجتهادي في الاوساط الاكاديمية والدينية ، حيث نجد فيه اجابات الاسئلة التي تحل مشكلة العصر السياسية .

- العمل على التركيز على الجانب الاصلاحي والانساني في فكر الميرزا النائيني من خلال رفضة الاستبداد السياسي والديني ودافع علن كرامة الانسان وعن حقوق الانسان ، واعتبرها رسالة عالمية .

- التركيز على المنهجية التي اعتمدها الميرزا النائيني في استنباط أحكامه الأصولية من التراث الاسلامي لمواجهة التحديات في العصر الحديث حول الاصلاح الديني والسياسي الاسلامي في جميع العالم الاسلامي

المصادر والمراجع

1) القرآن الكريم
2) احمد ، عنايت ، ترجمة : ابراهيم دسوقي ، الفكر السياسي الاسلامي المعاصر ، بلا ، القاهرة : مكتبة مدبولي
3) النعيمي ، سلطان محمد ، الفكر السياسي الايراني بذورة وروافدة ، ٢٠١٠م. (بلا تاريخ). (٢). ابو ظبي: مركز الامارات للدراسات والبحوث.
4) فضل الله ، مهدي ، الشورى طبيعة الحاكمية .. بلا تاريخ).

5) الخيون ، رشيد ، المشروطة والمستبدة ، ٢٠٠٦م ،. بلا تاريخ بيروت : معهد الدراسات الاستراتيجية .
6) السعيد ، حسن ، مشاعل في العتمة اضاءات عن رواد الوعي الاسلامي ، ٢٠١٠م ،. (بلا تاريخ) (ط١). بغداد: مكتبة المواهب.
7) السمحراني ، اسعد ، الاستبداد والاستعمار وطرق مواجهتها عند الكواكبي ، ١٩٨٧م ،. (بلا تاريخ) ، (ط ٢). بيروت: دار النفائس.
8) السيف ، توفيق ، ضد الاستبداد ، بلا ،. (بلا تاريخ).
9) الطهرني اغا بزرك ، نقباء البشر ، ٢٠٠٩م ، بلا تاريخ بيروت: دار احياء التراث العربي.
10) العاملي اعيان الشيعة ، ١٩٨٣م ، (١٩٨٣م). بيروت: دار المعارف.
11) الفضلي ، صلاح مهدي ، المرجعية الدينية في تاريخ العراق الحديث والمعاصر من ١٩٠٠م الى ٢٠٠٢ م ، ٢٠١١م بلا تاريخ ، العراق : مؤسسة مصر
12) الماوردي ، ابي الحسن علي بن محمد ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، بلا تاريخ). بيروت دار الكتب العلمية .
13) النائيني ، محمد حسين ، تنبية الامة وتنزية الملة ، ٢٠١٤ م ، بلا تاريخ بغداد مركز دراسات فلسفة الدين.
14) النعيمي ، الفكر السياسي الايراني ، ٣٨ بلا تاريخ).
15) شبر ، حسن ، تاريخ العراق السياسي المعاصر ، ١٩٩٠م، بلا تاريخ). بيروت: دار المنتدى .
16) شمس الدين ، محمد مهدي ، نظام الحكم والادارة في الاسلام ، ١٩٩٥م ، بلا (تاريخ) بيروت : المؤسسة الدولية
17) فضل الله ، مهدي ، الشورى طبيعة الحاكمية في الاسلام ، ١٩٨٤م ،. (بلا تاريخ). بلا : دار الاندلس .
18) وصفي ، محمد رضا ، الفكر الاسلامي واصلة في ايران ٢٠٠٠٠م ،. (بلا تاريخ). بيروت : دار بيروت